

الخلاصة

اتخذت مشكلة الأراضي في العراق منحىً تنظيمياً غير مخطط، أثرت على سياسة الدولة بصورة عامة، وأفشلت معظم محاولات الحل، منذ أن شرع العثمانيون قانون الأراضي لسنة ١٨٥٨ وتم تطبيقه متأخراً في العراق أبان عهد الوالي مدحت باشا (١٨٦٩-١٨٧٢)، الذي أمر بتنفيذه في كانون الثاني عام ١٨٧١، بوصفه جزءاً من إصلاحاته، بعد اعتماده بالأساس على القانون الصادر، المرتكز على مبدأين في ملكية الأرض (الفتح والأحياء)، اللذين تشكل منهما تشخيص الأراضي الأميرية، وجعلها تحت تصرف الأمير كيفما يشاء بحسب مبدأ الفتح.

وعند دراسة محتوى البحث توفرت الفرصة للحديث عن التشابه البنائي في مفهوم الأرض، إذ اندرجت أجزاء كبيرة من الأراضي في العراق ضمن الأراضي الأميرية، والتي تعود رقبتها الى بيت المال، وتجري إحالتها وتفويضها بموافقة الدولة، ويعطى المتصرفون فيها سندات خاقانية -أي سند طابو- وأراضي وقفية بمستوى ضيق جداً. وهذا شكل منطلقاً للنفاذ الى موضوع البحث الذي يتمحور حول اراضٍ أميرية تحولت الى وقفية، تلبية لمتطلبات دفن وبناء قبور لشخصيات عثمانية فيها.

الكلمات المفتاحية: لواء الديوانية، ارض مقبرة شعبان بك، تجاوزات الأهالي، الاستيلاء الحكومي.

Abstract

The problem of land in Iraq has taken an unplanned regulatory approach that has affected the state policy in general. Most attempts at resolving the problem have been thwarted since the Ottomans introduced the Land Law of 1858 and applied it late in Iraq during the reign of the wali Medhat Pasha (1869-1872). In 1871, as part of its reforms, after it was adopted mainly on the law issued, based on two principles of land ownership (conquest and neighborhoods), which constitute the diagnosis of the princely lands, and make them at the disposal of the prince as he wishes according to the principle of conquest.

Keywords: Diwaniyah Brigade, Shaaban Bek Tomb, Abuses of the people, Government seizure.

المقدمة

أعطى التركيز على طبيعة الأرض، مدخلاً للبحث فيها ومعرفة استعمالاتها في ظل الأنواع المتعددة من الأراضي التي شملتها مدينة الديوانية، وعزوف الباحثين عن دراستها، ومعرفة تاريخ استحداثها، والأغراض المرجوة منها.

مثل دفن جسد شعبان بيك في الضفة الغربية من شط الديوانية (صوب الشامية) نقطة انطلاق البحث، بفحص طبيعة ملكية الأرض الموصوفة بالوقفية دون توفر الشرعية التي أضفاها القانون العثماني على الوقف، واسماها أراضي وقف غير صحيح^(١)، وما اصطلح عليها الأراضي المفروزة من الأراضي الأميرية

والموقوفة من لدن السلاطين والولاة بأذن السلطان، فتخصص أعشار هذه الأراضي ورسومها الأميرية لجهة من الجهات.

شجع تشييد قبر شعبان بيك الأهالي على دفن رفات ذويهم فيه، وأخذت تتسع مقبرته حتى غطت مساحة تقدر بـ ٢٧ دونم، تحيط بها مزارع المواطنين، وعند تشكّل الدولة العراقية الحديثة بعد عام ١٩٢٠ اتسعت مظاهر العمران وتشابكت مع حدود مقبرة شعبان بك، و تجاوزاتها لتصبح موضوع البحث ومشكلته، ولهذا قسم على محاور ثلاثة: تناول المحور الأول "قضية مجيء شعبان بيك إلى الديوانية واغتياله فيها"، في حين درس المحور الثاني "تجاوزات الأهالي على أراضي المقبرة وموقف السلطات المختصة منها"، بينما خصص المحور الثالث إلى "محاولات السلطات المحلية استملاك أجزاء من المقبرة لإقامة منشأة عمرانية فيها"، وجاءت الخاتمة في نهاية البحث لتبيّن أهم النتائج التي توصل إليها.

المحور الاول: قضية مجيء شعبان بيك إلى الديوانية واغتياله فيها

ارتبط التاريخ المحلي لمدينة الديوانية، بمخرجات التاريخ العثماني، وما رافقته من تحولات اجتماعية واقتصادية وسياسية، أثرت بصورة مباشرة على محيط سيطرتها في العراق، حتى ان مستويات الحالات المدروسة أخذت مسارات غير واضحة بفعل ظاهرة عدم الانتظام والاتساق. ولذلك كان كل ما يترجح يحتاج الى تدقيق تاريخي، ولاسيما اذا كانت الدراسة معنية بالتاريخ المحلي ومتعلقة بشخصية ليست من أهالي المدينة، وانما وافدة عليها، تمثلت بشخصية شعبان بك الذي قُتل فيها، فتم اقتطاع جزء من ارض المدينة مقبرة له، وأضحت أرض موقوفة للدولة.

خضعت قضية الأرض الممنوحة الى تجاوزات عدة، واغلبها جاءت من السكان المحليين، الذين نظروا الى الحالة من أوجه متعددة، أولها -وبحسب نظريات علم الاجتماع- الأصل الذي ينحدر منه صاحب الأرض، اذ ان القضية العرقية في الحقيقة تقدم أخلاقيات ملحة ترفض احترام صاحب الأرض الغريب وان كانت مقبرة فيتم التجاوز عليه، وثانيها وجهة النظر البيولوجية، اذ تفرض بأبسط مفاهيمها التمييز ضد المجموعات الخارجية، وهي غريزة طبيعية تقريباً يتحكم فيها نظام اجتماعي يرفض أي شخص غريب يستحوذ على أرض المجموعة وان كانوا لا يمتلكونها، وثالثها وجهة النظر الثقافية، وهي تعالج موقف المجتمع، الرفض للوجود العثماني، وهذا السبب يعد وحده كافياً في حدوث التجاوز من وجهة النظر المجتمعية، في حين أخذت الدولة العثمانية بمسح الأراضي المفتوحة، وتعداد نفوس سكانها وتحديد مراعيهم ومساكنهم، وتقييم مواردها وغلالتها بواسطة موظف معين لجمع الضرائب^(٢).

شكلت النخبة الإدارية العثمانية في نهاية القرن التاسع عشر، محورا أساسيا من تاريخ العراق وارتبط أفرادها بقضايا مفصلية، شغلت حيزا مهماً من كينونته الاجتماعية، وهذه النخبة بنتيجتها العملية استحوذت على أرض للاستفادة منها، وأخرى لتكون مقابر لها، ولحصر المشكلة فان البحث الحالي يحاول الوقوف على قضية ارض شعبان بن عثمان^(٣) وهو ابن رئيس الديوان، ديوان أفندي، موظف تركي من أهالي ولاية قيصر^(٤)، شغل وظائف عدة، منها قائم مقام و ملّزم في قضاء الهندية^(٥)، ونظرا لحدثاته وعدم فهمه للمجتمع العراقي، اتبع أسلوب القوة الغاشمة مع العشائر لاستيفاء الضرائب، متناسياً البنية القوية للمشايخ الشبه إقطاعية في تلك المناطق، واعتمادهم على الـ(خوشيه) أي الحرس الخاص المسلح التابع للشيخ، الأمر الذي أدى إلى إيجاد حاله من الخلاف و العداء بين شعبان بيك وشيوخ عشائر القضاء، الذين امتلكوا القوة والمقدرة، حتى تعدت حدود سلطتهم سكان البلدات الريفية الصغيرة، الذين قاموا بإدراج انفسهم كأعضاء في اقرب عشيرة

اليهم بالرغم من عدم وجود صلة قرابة بتلك العشيرة، لكن القوة أنتجت ذلك، فضلاً عن أن العشيرة والشيخ كانا من الضرورات الملحة للفلاح العشائري، إذ لم يستطع ان يستمر في الحياة من دونهما، في وقت ظهرت -عند منتصف القرن التاسع عشر- قوى جديدة تزعم المشايخ، وتبدد عزلتهم وتفكك أوامرهم العسكرية، وتنسف ممالكهم المشاعة المتصفة بالاكثفاء الذاتي، وامام تلك الظروف شعر المشايخ بالضغط المباشر الذي مارسه الحكومة العثمانية لتحطيم مواقعهم وتماسك عشائريهم، وسلبهم مصدر قوتهم المادي بعد استيلاء ضرائب مرتفعة، واستنادا الى المفهوم العثماني، فان جميع الأراضي، باستثناء بعض حيازات الملك والاقواف، كانت أميرية أي انها ملك للدولة، ويجب على من يشغل تلك الأراضي استئجارها من السلطة الحاكمة. وفي (٧ رمضان ١٢٧٤هـ / ٢١ نيسان ١٨٥٨م) صدر قانون جديد للأراضي يتضمن هذا المفهوم، ولكنه ادخل في الوقت نفسه حيازة من نوع جديد عرفت باسم (طابو)، ولكن بالنظر الى ان الاتراك لم يتمتعوا بقوة كافية للمحافظة على وجود مستمر لهم في منطقة بعيدة عن بغداد، فانهم نادراً ما استطاعوا جمع حصة الميرة المعتادة، هذه المسألة لم ينتبه لها شعبان بك، وظهر رغبة باستخدام القوة وجمع أكبر قدر ممكن من الضرائب كملتزم القضاء^(٦).

اختلفت المصادر في تحديد الوظيفة الرسمية التي أنيطت بشعبان بك، ودل على ذلك ما حدث به محمود الشاوي بأن شعبان ملتزم الأراضي في الديوانية^(٧)، وذكر حمود الساعدي انه قائمقام الديوانية^(٨) والكلام مع كونه مختلفاً، فالأرجح أنه كان ملتزم للأراضي إما القائم مقام فكان شبلي باشا^(٩) ويبدو في الظاهر ان المعلومات العثمانية الرسمية في بداية القرن التاسع عشر، والتي تخص موظفيها غير واضحة، بل هناك شحة فيها، إذ لم يتم تسجيل أي شيء عن ولادة شعبان بيك ومتى تم تعيينه كمحصل للضرائب في قضاء الهندية ونقله الى الديوانية.

بدأ توتر الأحداث الخاصة بشعبان، أثناء تجواله لجمع الضرائب في عفاك، برفقة قوته العسكرية وذلك في بداية شهر أيلول من سنة ١٨٦١، إذ مكث ليلته عند وصوله اطراف الديوانية بمعية قوته في الضفة الغربية من شط الدغارة، وفي صباح اليوم التالي وجد مقتولاً في خيمته^(١٠)، فوجهت اصابع الاتهام مباشرة للشيخ عكاب اليوسف شيخ عشيرة عفاك، على اثر تجوال شعبان بك في اراضي الشيخ طالباً منه دفع الضرائب، التي عدّها عكاب أهانه له وهو الذي "ضربت في قسوته الأمثال"^(١١)، وأتهم رئيس عشيرة الخزاعل مطلق بن كريدي (١٨٥١-١٨٦٤) بمقتله، نتيجة العداء المستمر بين الخزاعل والسلطة العثمانية^(١٢).

أيّاً تكن الأهمية التي شكلها اغتيال شعبان بك بالنسبة الى عشائر الديوانية، فمن المستبعد ان يكون اغتياله منهم، إذ لم يمر على مجيئه أيام معدودة، وبالفعل أتضح فيما بعد أن مؤامرة قتله، كانت بتدبير من جلوب الـ رضي رئيس عشيرة الـ فتله في منطقة الهندية، و شعبان الـ عبهول رئيس عشيرة الـ حسن، ومرد قتل شعبان بك الى ما أشيع في نواحي الهندية ان شعبان بك، سوف يعين قائمقام الهندية، وسبق أن لمسوا سوء معاملته عندما كان ملتزماً للضرائب، فاستثمروا فرصة تواجده في الديوانية واغتالوه حتى يبتعد الشك عنهم، ومع ذلك بقي قاتله مجهولاً^(١٣).

نقلت رفات شعبان بك إلى مركز الديوانية، ودفن في الجانب الغربي منها، على الضفة اليمنى من شط الديوانية، قرب بستان السيد خلف الحسيني، في قطعة أرض غير مزروعة، عرفت لاحقاً بأسم مقبرة شعبان بيك^(١٤). بقيت قطعت الأرض التي دُفن فيها شعبان بك غير واضحة المعالم، فقط كرم القليل ببناء قبر على شكل غرفة مربعة، طول ضلعها خمسة أمتار، وارتفاعها أربعة أمتار، تعلوها قبة غير مزخرفة، بارتفاع

مجلة جامعة بابل، العلوم الإنسانية، المجلد ٢٦، العدد ٤: ٢٠١٨

أربعة أمتار، ذات أربعة شبابيك مثلثة الرؤوس^(١٥)، في داخل الغرفة قطعة من الحجر نُقش عليها قصيدة عبد الباقي العمري:

رعى الله قبراً فيه قد حل انسان	تعالى له صيت تسامى له شأن
عليه المعالي كالموالي قد بكت	بدمع له كالغيث سيح و تهتان
به غدرت الايدي اللئام كغدرها	بسبط رسول الله فأنزاح ايمان
وقلص ظل الفضل بعد زواله	وقوَّض من دار الضيافة بنيان
حسام مضى واللحد أصبح جفنه	فغازلته من أعين العين أجفان
لقد حنطوه في خلوق الخلائق	إلى الحشر منها النشر لفته اكفان
و سموه بالحر الشهيد تفاؤلاً	بمن ثوى في كربلاء منه جثمان
وحفت به كالبدر حف بأنجم	ببحبوحة الفردوس حور وولدان
عليه من الرحمن أسنى تحية	اليه يوافيها من الله رضوان
و روح و ربحان أحاطا بقبره	وفضل وأحسان وعفو وغفران
فقلت إذا الناعي بما صك مسمعي	اتاني وهاجت بالتلهف أشجان
سليل كرام الناس مات فأرخو	قتيل لنام الناس أصبح شعبان ^(١٦)

ترك شعبان عند وفاته ولدين وبنت وهم، بهجت بيك والذي لم يشغل أي منصب حكومي، وصبحي بيك الذي كان بمنصب كاتب في ولاية بغداد، إما أبنته فهيمة خاتون، كانت زوجة فتاح أفندي متولى مالية ولاية بغداد^(١٧).

ان ما تم تدوينه يظهر بصورة جلية، تأثر التاريخ المحلي للمدن العراقية، بسياسة الدولة العثمانية ولم يقتصر على الجانب السياسي، والاجتماعي، والاقتصادي، بل حتى على مستوى تحديد استعمالات الارض، لذا سنلاحظ ان قطعة الارض التي دفن فيها شعبان بك والتي لا تتجاوز ٢٠ متراً سوف تتوسع لتصبح اكثر من ذلك بكثير، مما يدل على ان القواعد والنظم التي جرى بموجبها التصرف بالأراضي، كانت ابتدائية ثم أخذت تتقدم شيئاً فشيئاً حتى بلغت درجة كبيرة من التشعب في التنظيم.

بقي اغتيال شعبان بك لغز غير محلول، وما زاد من غموض القضية قيام السلطات العثمانية في دفن شعبان بك في مدينة الديوانية، ولم تعمل على نقله الى تركيا، وحتى الارض التي شُيّد القبر عليها لم تسجل على أنها أوقاف دينية، وبعد الاحتلال البريطاني للعراق لم تسجل الإدارة البريطانية في الديوانية للمدة من ١٩١٧-١٩٢٠ وجود أراضي وقفية، وأشار التقرير الإداري المرسل إلى مقر السلطة البريطانية في بغداد الى خلو مدينة الديوانية من أملاك واراضي وقفية، فقط الجامع الوحيد في الديوانية (جامع السنة) يستلم نفقاته من أوقاف بغداد ولم ترد أي اشارة الى مقبرة شعبان بك^(١٨).

استمر وضع المقبرة غير محدد حتى تم تصنيفها كأراضن وقفية متروكة، ضمن مقاطعة النقية ٣ ورقمها ٢٠ مقبرة شعبان بيك، وفقاً لقرار م/٣ ق.٢٠ في ٨ حزيران ١٩٣٦، وفرزت بوصفها اراضي تابعة لمديرية الأوقاف العامة، وجعل المقبرة تابعة لناحية الشافعية في قضاء الديوانية^(١٩). وفي ١٤ آذار ١٩٤٦ حددت مساحة الوقف بـ ٢٧ دونم وصنفها أوقاف متروكة، وفيها حددت بصورة عملية معالم وخريطة الوقف مع ممتلكات المواطنين المجاورة له، ولتحقيق الفائدة من الوقف قدمت مديرية أوقاف الحلة في كانون

الثاني ١٩٤٧ طلباً الى متصرفية لواء الديوانية، بنقسيم المقبرة إلى عرصات، لغرض الإفادة من الوقف، وإيجارها بالمزايدة العلنية^(٢٠).

فُسِّر طلب أوقاف الحلة بأنه استجابة لحالة التوسع العمراني في مدينة الديوانية، بعد ما شاهدت ان المقبرة احيطت بالعمران وبيوت المواطنين، ولم تعد خارج حدود المدينة، وأشارت على متصرفية لواء الديوانية بالزام المواطنين بعدم الدفن فيها، ولم يتحقق طلبها ألا في كانون الثاني ١٩٦٦ بعد إصدار قرار بمنع الدفن، وعدها مندسة لاستثمارها، لكن التنفيذ توقف بفعل المراسلات بين الدوائر الحكومية ذات العلاقة بالموضوع، حتى أصدرت متصرفية لواء الديوانية القرار في كانون الثاني ١٩٦٧^(٢١)، وفقاً لأحكام المادة (١٥) من قانون البلديات لسنة ١٩٣٥ و التي تنص بجواز "تقل جثة متوف من قبر إلى قبر آخر في نفس المقبرة أو من مقبرة إلى مقبرة أخرى في نفس البلد أو في بلد آخر شرط أتباع إرشادات السلطات المحلية في ذلك"^(٢٢).

ثم عمدت مديرية أوقاف الحلة في كانون الثاني ١٩٦٨، الى استصدار حجة ارض من مديرية طابو الديوانية، لتصحيح صنف القطعة المرقمة (٢٠) من المقاطعة ٣ الشافعية مقبرة شعبان بيك، وتحويلها من مقبرة الى عرصة، إلا أن مديرية طابو الديوانية تأخرت في تنفيذ ذلك، مما أدى الى تكرار مديرية أوقاف الحلة لطلبها مرات عدة، وفي أواخر عام ١٩٦٨ حولت الى عرصة صنفها ملك صرف متروكة، باسم مديرية الأوقاف العامة/ نيابة عن الجمهور^(٢٣). فطلبت مديرية أوقاف الحلة من مديرية طابو لواء الديوانية في كانون الثاني ١٩٦٨، بتصحيح صنف القطعة وتحويلها من مقبرة الى عرصة، إلا أن مديرية طابو الديوانية تأخرت في اقرارها واستملاكها وتصحيح جنس القطعة حتى تشرين الثاني ١٩٦٨، وتم فرزها على قسمين هما: ٢٠/١ المسجلة باسم مجلس اللواء العام ، ومساحتها ٤ دونم و ١٣ اولك و ٣٥ مترا مربعا، وفيها بنيت مدرسة ومركز شرطة، والثانية ٢٠/٢ المسجلة باسم مديرية الأوقاف العامة وجنسها عرصة متروكة، ومساحتها ١٢ دونماً و ١١ اول^(٢٤).

المحور الثاني : تجاوزات الأهالي على أراضي المقبرة وموقف السلطات المختصة منها.

تتبع مبررات التجاوز من موضوع حساس كما ذكرنا آنفاً، مفاده أن الأرض منحت الى رفات شخص غريب عن المدينة وليس من أهلها، وهنا زال المانع الأخلاقي في مسألة عدم التجاوز، فضلاً عن تجاوز المعالم الجغرافية بين اراضي المواطنين وارض المقبرة المتروكة، مما شجع المجاورين للمقبرة في التجاوز عليها، ويمكن تحديد اول تجاوز حصل على ارض المقبرة بفعل الأسباب المذكور، والتي جعلت السيد حمود خلف الحسيني يتجاوز عليها سنة ١٩٥٥، لامتلاكه اراضي زراعية مجاورة لها، متمثلة بالقطعة رقم (١٩) مقاطعة (٣)، وكان سبب التجاوز وجود ساقية تنقل الماء عبر أراضي المقبرة الى أراضي السيد حمود، ونتيجة لعدم وجود حدود مثبتة للمقبرة ، تدخلت متصرفية لواء الديوانية لرفع التجاوز على المقبرة، وفقاً لأحكام المادة (٨) من قرار التسوية في ٨ حزيران ١٩٣٦ وأثبتت حق المجري المائي للقطعة رقم (١٩) ضمن أراضي المقبرة^(٢٥).

وفي النصف الثاني من عام ١٩٥٦ تجاوز السيد صاحب حمود على المقبرة، واتخذت متصرفية لواء الديوانية الإجراءات بإحالة التجاوز الى محكمة الديوانية، وقرر القاضي نوري الرؤوف بأجراء كشف لتحديد التجاوز، وشكلت لجنة برئاسة السيد خضر مساح اللواء وصبيح شاكر مهندس اللواء ومجيد

مجلة جامعة بابل، العلوم الإنسانية، المجلد ٢٦، العدد ٤: ٢٠١٨

الحبوبي مهندس مديرية طابو الديوانية لتحديد التجاوز، وتحت ضغط المحكمة رفع التجاوز وتحمل المتجاوز تكاليف رفع التجاوز^(٢٦).

تعددت أوجه التجاوز على المقبرة من اعمال زراعية الى استخدام الأرض لتخزين المعدات، فمثلاً عمد لويس مشكور في آذار ١٩٥٦، وأثناء عمله كمتعهد في تعبيد شوارع لواء الديوانية الى شغل دونم واحد من ارض المقبرة، لوضع المكائن والمعدات اللازمة للعمل، وتم تبليغه انه تجاوز على اراضي وقفية فقدم طلباً بواسطة المحامي محمد عبد المطلب الى متصرفية لواء الديوانية، أبدى فيه استعداده لاستئجار المساحة المتجاوز عليها، وعلى أثر ذلك أرسلت متصرفية لواء الديوانية هذا الطلب إلى مديرية الأوقاف العامة للنظر في الطلب، لكن الاخيرة رفضت نتيجة عدم صدور أي توضيح حول استئجار الأراضي الوقفية^(٢٧).

استمرت التجاوزات على ارض مقبرة شعبان بك دون انقطاع، اذ بلغت مديرية أوقاف الحلة في ٦ نيسان ١٩٦٨ متصرفية لواء الديوانية عن تجاوز ميري سلمان على أراضي مقبرة شعبان بيك، وطالبت برفع التجاوز، فشكلت المتصرفية لجنة من ثلاث اشخاص لتحديد الأراضي المتجاوز عليها، وبعد المعاينة وجدت ان ميري سلمان اقتطع جزءاً من المقبرة لتكون حديقة لمنزله^(٢٨)، المشيد على القطعة ١٩/٣، وحددت اللجنة مقدار التجاوز بـ ٤٩٤ متراً مربعاً، وأبلغ في ٢٧ آب ١٩٦٨ برفع التجاوز في ثلاثة أيام، وعلى نفقته، وفي ٢٨ من الشهر ذاته قدم ميري سلمان طلباً إلى المتصرفية^(٢٩) بين فيه أن المساحة المحددة من اللجنة أكبر من المساحة المتجاوز عليها، وطالب بأجراء كشف جديد لتحديد المساحة بحضوره شخصياً، واستعداده لإيجار الأراضي المتجاوز عليها^(٣٠)، وفي ٣١ آب حددت الأراضي المتجاوز عليها بكشف جديد، ولم تتغير المساحة المتجاوز عليها، وذكرت بتقرير الكشف التفصيلي "تستغل حديقة مكملة لحديقة داره وهي محاطة بجدار داره و جدار مركز الشرطة وهذا التجاوز حاصل على هذه المساحة منذ مدة طويلة لعمر الأشجار المغروسة"^(٣١). وحددت اللجنة المالية في قائمقامية قضاء الديوانية مبلغ ٥٠ فلساً للمتر المربع، كإيجار شهري للأراضي المتجاوز عليها، بدءاً من ١ كانون الثاني ١٩٦٧، وحتى تاريخ رفع التجاوز في ٨ ايلول ١٩٦٨، وان يتم رفع السياج الذي لا يتجاوز ارتفاعه ثلاثة أمتار، بأشراف مدير مال القضاء ومساح مديرية الطابو، وعشرة عمال، وقدم ميري سلمان دعوى الى محكمة بداءة الديوانية، ضد تنفيذ قرار رفع التجاوز، وتقدير إيجار المساحة المتجاوز عليها، مطالباً بعدم الاعتراض على إعادة بناء السياج، الذي هدم لرفع التجاوز. طلبت المحكمة من متصرفية لواء الديوانية، حضور من يمثلها إلى المحكمة، فأمر متصرف اللواء أحمد حسين علي، قائمقام قضاء الديوانية عبد المجيد الرحماني، بحضور مدير ناحية الشافعية لمحكمة بداءة الديوانية بالدعوة ٩٩ ب/٩٦٨، والدفاع عن حقوق المتصرفية^(٣٢).

أصدرت المحكمة أمراً بتشكيل لجنة في ٧ تشرين الأول برئاسة مأمور الكشف والمساح كميل عبد عضوية الخبير سوادي محمد من محلة جانب الشامية والخبير ميري كاظم من محلة النقية والخبير سوادي خلف من محلة السكك والسيد عدنان نصرت عن مديرية طابو الديوانية، للكشف على القطعة المرقمة (٢٠) من المقاطعة (٣) مقبرة شعبان بيك، لتحديد تجاوز ميري سلمان^(٣٣).

وفي ٨ تشرين الأول طالبت مديرية أوقاف الحلة من حاكمية تحقيق الديوانية، بأجراء تحقيق منع المتجاوز ميري سلمان، ومحاكمته استناداً لأحكام المادة (١٢) من قانون إدارة الأوقاف رقم (٦٤) لسنة ١٩٦٤^(٣٤). لكن القاضي احمد رضا الطويل أصدر في ٣١ تشرين الأول قراراً بعدم اتخاذ أي إجراء

مجلة جامعة بابل، العلوم الإنسانية، المجلد ٢٦، العدد ٤: ٢٠١٨

بخصوص القطعة (٢٠) مقاطعة (٣)، لحين بيان نتيجة الدعوة المقامة في هذه المحكمة، وعدم اتخاذ أي إجراء بحق المدعي ميري سلمان (٣٥). فلم تُحسم القضية وزادت حجج التجاوز على المقبرة واخذ بعض الأهالي من ذوي الدخل المحدود ببناء بيوت من اللبن في المنطقة المجاورة لمدرسة الأندلس (٣٦)، لذا فإن حالات التجاوز التي تم تسجيلها بشكل عام توضح بشكل كبير إصرار الأهالي على اقتطاع جزء من ارض المقبرة لتكون مكان سكن لهم، حتى انهم لم ينظروا الى الاعتبارات الدينية، التي لا تحبذ انتهاك حرمة المقابر، فتلك الأرض لم تكن مقبرة لشعبان بك فقط، بل أصبحت مدفناً لسكان الديوانية الذين دفنوا رفات ذويهم فيها وكما في الجدول رقم (١) (٣٧)، وفي معظم الأوقات كانت السلطات المحلية تتجح في أزالته التجاوزات، وهو ما يؤشر تطوراً محسوساً لسلطة القانون.

الجدول رقم (١) ابرز الشخصيات الإدارية من أهالي الديوانية المدفونين في المقبرة الشعبانية

ت	الاسم	حكايات الدفن
١	نعمة ابراهيم الحاج خليل البو سلمان	عميد أسرة البو سلمان حينما توفي أراد شقيقه ابراهيم دفنه في مقبرة شعبان بك، وقد حدث نزاع عائلي تدخل في حله متصرف الديوانية، ودفن المتوفى في المقبرة لكنه نقل فما بعد إلى النجف الأشرف
٢	جاسم اغا المغربي	جاء الى الديوانية حينما قررت الحكومة وضع حاميات في الفرات في عهد الوالي محمد نجيب باشا ١٨٤٢-١٨٤٩، وقد جاء مع الجنود العثمانيين الذين توجهوا الى الديوانية، وصبح متعهد للإعاشة الجيش، وبعد ذلك عين أماما في جامع الديوانية، وعند وفاته سنة ١٨٧٣ دفن في المقبرة الشعبانية.

يُظهر الجدول أعلاه قلة من دفن في مقبرة شعبان بيك، ويذكر السيد يحيى السيد صاحب العذاري "ان المقبرة ملاصقة لبستاننا ولم تكن تحتوي على أكثر من عشرين قبراً وكانت في مستوى الارض ماعدا قبر شعبان بيك الذي كانت تعلوه قبة كبيرة، تدهورت حالتها وأصبحت المقبرة مرتع لأصحاب النوايا السيئة" (٣٨).

المحور الثالث : محاولات السلطات المحلية استملاك أجزاء من المقبرة لإقامة منشأة عمرانية فيها

ربما فُسر حق تصرف الدولة في الأرض بمثابة حق السيادة الشرعية، لأن الدولة تمتلك حق استخدام الأرض، وبالتالي إيجاد مصادر دخل لمشاريع الأشغال العامة، واستخدام الأرض لتحقيق مصلحة مجتمعية عامة بغض النظر عن مردودها المادي.

بدأت عملية استقطاع اجزاء من أرض مقبرة شعبان بك- لتنفيذ مشاريع خدمية وأمنية- تتجز و بانتظام لتوازي حالة التوسع العمراني الذي بدأ يصل الى المقبرة، واول عملية استقطاع حكومي تمت في سنة ١٩٥٦، بعد استملاك قطعة أرض لبناء مدرسة، ووفقاً لأحكام المادة (٥) من قانون استملاك الأموال غير المنقولة رقم ٤٣ لسنة ١٩٣٤، والمعدل بالقانون رقم (٣٩) لسنة ١٩٣٦، قرر مجلس إدارة اللواء بقراره المرقم ١٣٥٢ و المؤرخ بـ ٩ كانون الأول ١٩٥٦، استملاك (١١٣٣٥) متراً مربعاً من الجهة الجنوبية للقطعة (٢٠) من المقاطعة (٣) مقبرة شعبان بيك، والمسجلة بالطابو باسم مديرية الأوقاف العامة نيابة عن الجمهور،

لتحقيق النفع العام ببناء مدرسة^(٣٩)، وتطبيقاً للمادة (٦) من القانون ذاته قررت متصرفية اللواء تشكيل لجنة لتقدير ثمن القطعة برئاسة محمد زكي مصطفى مدير الطابو، وعضوية عبد المجيد سعد الله العضو المنتخب من قبل الإدارة المحلية، و مسلم الضايغ وعبد الأمير الحاج محمد الخبيران المنتخبان من قبل مجلس إدارة اللواء، ومحمد إبراهيم الرفيق وكاظم الحاج حمادي الخبيران المنتخبان من قبل المجلس البلدي، والمحامي علي عبد الأمير التميمي الخبير المنتخب من قبل صاحب الملك، وتقرر اجتماع اللجنة في دائرة طابو الديوانية في ٢٨ نيسان ١٩٥٧، وفي الاجتماع تقرر إجراء الكشف على المساحة المطلوبة في يوم الخميس ٩ أيار ١٩٥٧، وكانت القيمة المقدرة (١١٣٣,٥٠٠) ديناراً، وبعد ما أنجزت اللجنة عملها، قررت متصرفية لواء الديوانية دفع مبلغ ثلاثة دنائير أجور تقدير الملك الى أعضاء اللجنة^(٤٠).

اعترضت مديرية أوقاف الحلة على القيمة المقدرة لبذل الاستملاك، وقدمت الاعتراض الى محكمة بداءة الديوانية، مطالبة بتشكيل لجنة أخرى لتحديد قيمة الأرض، فوافقت المحكمة على ذلك، وتألفت اللجنة من شاكر ملا كريم وإبراهيم الرفيق خبيرا المستملك، وحمادة عبد الحسين وتركلي عبد الكاظم خبيرا عن المجلس البلدي، واجتمعت اللجنة في محكمة بداءة الديوانية، وقدرت قيمة المساحة المستملكة بـ (٢٨٣٣,٧٥٠) دينار، وألزمت المحكمة متصرفية اللواء بدفع المبلغ لمديرية الأوقاف العامة بواسطة المحكمة، ليتم تسجيل المساحة المستملكة باسم الإدارة المحلية بموجب قرار المحكمة في ٨ أيلول ١٩٥٧^(٤١).

الزمت المحكمة متصرفية الديوانية بدفع المبلغ اعلاه، مما جعلها تطالب مديرية أوقاف الحلة في نهاية عام ١٩٥٧ بدفع تكلفة تعبيد الطريق المحاذي لمقبرة شعبان بيك في صوب الشامية البالغ طوله (٤١٥,٤) متر، وكانت تكلفة تعبيد المتر دينار واحد، فحدد مبلغ (٤١٥,٤) دينار أجراً لتعبيد الشارع وطالبت مديرية بلدية الديوانية من مديرية طابو الديوانية، بتسديد المبلغ المترتب على ذمة مديرية أوقاف الحلة، من بدل استملاك القطعة ٢٠، إلا أن مديرية الأوقاف العامة رفضت ذلك، وطالبت بتنفيذ أحكام المادة (١٠) من قانون تبليط الشوارع رقم (٨٣) لسنة ١٩٢٦ المعدل، والذي ينص على "حق مجلس الأمانة أن يقرر إعفاء الأشخاص المعفاة أملاكهم من ضريبة الأملاك من أداء ما يصيبهم من نفقات التبليط"، ولأن المقبرة تستخدم للمصلحة العامة، طالبت بإعفائها من النفقات^(٤٢) وأكدت أيضاً على عدم السماح باستقطاع المبلغ من بدلات الأعيان الوقفية المستملكة، لضرورة شراء أعيان بدلا من الأعيان المستملكة، وعدم استقطاع أجور التعبيد من بدل الاستملاك^(٤٣).

إلا أن متصرفية لواء الديوانية ردت على كتاب مديرية أوقاف الحلة بـ "أن بدل الاستملاك المطلوب حجزه من مقبرة شعبان بيك، يختص باستملاك جزء منها، وأن هذا البدل سوف لا يكون لشراء عين أخرى بدل من العين المستملكة، لأن ما يبقى من المقبرة يفيض عن حاجة الديوانية الى مدة مائة سنة مقبلة"^(٤٤). وأن البلدية مكلفة بتوفير الخدمات التي تعود على المجتمع بالنفع وأكدت على ضرورة استقطاع المبلغ، وتم تسديد المبلغ من قبل الإدارة المحلية للواء الديوانية الى مديرية بلدية الديوانية ليتم استقطاعه من بدل الاستملاك، واستمرت مديرية أوقاف الحلة بمطالبتها بالإعفاء من الدفع^(٤٥).

وجرى في المدة (١٩٦٤-١٩٦٨) تبادل العديد من الكتب الرسمية بين مديرية أوقاف الحلة و مديرية طابو الديوانية، طالبت فيها الأولى بتزويدها بصورة قيد القطعة (٢٠)، وبناءً على ذلك طالبت متصرفية لواء الديوانية من مديرية طابو الديوانية، تزويدها بسند ملكية مدرسة الأندلس الابتدائية، وفي حالة عدم وجود السند تزويدها بدلاً عنه بمخطط لتوضيح المساحة المستغلة من

مجلة جامعة بابل، العلوم الإنسانية، المجلد ٢٦، العدد ٤: ٢٠١٨

القطعة^(٤٦)، إلا أن تأخر مديرية طابو الديوانية في تنفيذ الطلب، دفع بمديرية أوقاف الحلة الى إجراء كشف على مقبرة شعبان بيك بواسطة أمام جامع الديوانية محمود صالح، وجاء بتقرير الكشف وجود تجاوزات على القطعة منها بناية المدرسة وساحتها^(٤٧).

ونتيجة لعدم وجود سند ملكية للمدرسة، شكلت المتصرفية لجنة لفرز القطع، برئاسة المساح كميل عبد مأمور الكشف وعضوية كاظم سوادي محمد و ميري كاظم و سوادي خلف، وأقرت في ٣٠ تشرين الأول ١٩٦٨ بأن الأرض التي شيدت عليها المدرسة هي جزء من القطعة ٢٠/١ والتي خصصت الى الإدارة المحلية للواء الديوانية، وقدرت قيمتها بـ(١٧٠٠٠) ديناراً، منها (٢٨٣٣,٧٥٠) ديناراً قيمة الأرض التي قدرتها اللجنة التابعة للمحكمة في أيلول ١٩٥٧، فسددت المتصرفية المبلغ لمديرية الأوقاف العامة^(٤٨).

شجعت قضية المدرسة وبناء بيوت كثيرة ضمن ارض المقبرة، السلطات المحلية في مدينة الديوانية على بناء مؤسسة امنية في هذه المنطقة، وصرحت انها ترغب في بناء مركز شرطة بعد استملاك جزء من مقبرة شعبان بيك، وفقاً للفقرة الثانية من المادة (٢٥) من قانون الاستملاك رقم ٥٧٠ لسنة ١٩٦٠ والتي نصت على جواز استملاك الأرض باستبدالها بأراضي أميرية تعادلها في القيمة والموقع بعد موافقة المالك، فقدّمت مديرية شرطة لواء الديوانية طلباً في ٢٢ أيار ١٩٦٠، لاستملاك مساحة (١٠٥٠) متراً مربعاً من القطعة المرقمة (٢٠) لبناء مركز للشرطة في جانب الشامية من قضاء الديوانية، وأن الهدف من استبدالها بأراضي أميرية هو عدم دفع الخزينة لبدل الاستملاك، إلا أن مديرية الأوقاف العامة لم توافق على ذلك، ومع ذلك تم بناء مركز الشرطة^(٤٩).

حصلت مخاطبات كثيرة بين مديرية أوقاف الحلة ومديرية طابو الديوانية، طالبت فيها الأولى بتزويدها بصورة قيد القطعة (٢٠)، وبناءً على ذلك طالبت متصرفية لواء الديوانية من مديرية طابو الديوانية، تزويدها بسند ملكية مركز الشرطة وبحالة عدم وجود السند، تزويدها بمخطط لتوضيح المساحة المستغلة من القطعة^(٥٠)، إلا أن تأخر مديرية طابو الديوانية في تنفيذ الطلب، دفع بمديرية أوقاف الحلة الى إجراء كشف على مقبرة شعبان بيك مره اخرى، وجاء بتقرير الكشف وجود تجاوزات على القطعة منها بناية مركز الشرطة، وأقرت لجنة الفرز السابقة بأن الأرض التي شيد عليها مركز الشرطة هي جزء من القطعة المرقمة ٢٠/١^(٥١).

أخذت متصرفية لواء الديوانية، تتعمد تكراراً الى اقتطاع اجزاء من المقبرة، لبناء مشاريع حكومية يدفعها في ذلك موقع الارض المتميز في مركز الديوانية، وأيضاً حاجتها إلى منشأة خدمية تتطلب فسحة كبيرة من الأرض حتى تنجز، ولا توجد ارض ملائمة سوى ارض المقبرة، لذلك أصدرت قرار رقم ١٠٢٥ في ٢٢ كانون الأول ١٩٦٣، باستملاك مساحة (١٢٠٠٠) متر مربع من مقبرة شعبان بيك تحقيقاً للنفع العام، لإنشاء المعهد المهني، وشكلت لجنة لتثمين المساحة المستملكة برئاسة مدير الطابو علي صالح العيسى وعضوية مهندس الإدارة المحلية فاضل عباس، ومدير الأملاك فائق الكمالي والممثل عن المستملاك أحمد حاجم والممثل عن مديرية الأوقاف العامة، وحدد يوم ٢ حزيران ١٩٦٤ موعداً لاجتماع اللجنة الذي اقر التملك^(٥٢). وقدمت مديرية إعاشة الديوانية في المدة ذاتها طلباً الى متصرفية لواء الديوانية في آب ١٩٦٤، لاستملاك جزء من القطعة ٢٠ لإنشاء مديرية إعاشة الديوانية، وفرن ومخزن، وبناءً على ذلك قدّمت متصرفية لواء الديوانية طلباً الى مديرية طابو الديوانية، لتأييد عدم وجود استملاك آخر على

القطعة، وأجازت قرارات الاستملاك في اقرب وقت، حتى يتسنى لدائرة البلدية تنفيذ المشاريع المقترحة، وظلت هذه الإجراءات تصطدم بعدم تغير جنس المقبرة حتى اتفقت رئاسة بلدية الديوانية ورئاسة صحة الديوانية في ضوء الكتاب المرقم ٥٣ في ١١/٥/١٩٦٧^(٥٣) على انتفاء صفة الدفن في المقبرة، وتقرر تشكيل لجنة من بين أعضائها الحاج هادي شعلان والحاج جهاد خليل للأشراف على نقل جثامين المدفونين في المقبرة إلى مقبرة أبي الفضل(ع) وبعد ان تم وضعها في أكياس، وتهديم ما تبقى من الضريح المقام فوق قبر شعبان بيك، لكن الصفة الدينية لما تبقى من الأرض لم تتغير وشيدت عليها بناية عرفت بوقف شعبان بك التابعة الى مديرية الوقف السني^(٥٤)

الخاتمة

بينت المعلومات المعروضة في ثنايا البحث وجود ظاهرة مازجت بين الأرض الوقفية والأميرية، وقد جاعت الفرضية بعد اكتشاف ان مدينة الديوانية كانت تخلو من الأوقاف الدينية، وعدم إقرار الوثائق الرسمية الأول جعلنا لا نستطيع تثبيت حدود ارض المقبرة، حتى عام ١٩٣٣ عندما تم تسجيلها على انها اراض وقفية متروكة، وفي أدبيات الأراضي والوقفية أنها تنشأ بعد ان يقوم شخص ما بالتبرع بارضه لجهة شرعية معينة، فتخرج من ملكه وتصبح في دائرة الوقف، في حين أن الارض موضوع البحث لم تتوفر فيها شروط الوقف بل هي ارض غير زراعية دفن فيها شعبان بيك بأمر من قائمقام الديوانية شبلي باشا.

وفي المدة الفاصلة بين العهد الملكي والجمهوري، جرت تغيرات على مقبرة شعبان بك وأخذت متطلبات الاستحواذ عليها تزداد بفعل ظاهرة التوسع البلدي، ولم تشر التقارير الكشفية على ان تجاوز الأهالي شكل قضية معقدة، لان اوقاف الحلة دائما ما تسارع لمعالجة المشكلة بعد حصولها على تقارير تفصيلية عن التجاوز ومن المسؤول عنه، وتحسم عن طريق المحاكم ويرفع التجاوز، لكن هناك محور ثالث مثلته الدولة ودورها في الاستحواذ على جزء من الأرض لتنفيذ مشاريع خدمية وأمنية فيها، الامر الذي أدى الى تغيير صفة الارض وطبيعتها.

هناك قضية مهمة أخرى أوضحها البحث هي ان عملية الاستملاك التي قامت بها بلدية الديوانية لأرض شعبان بك لم تكن تجري بما تشهيه رغبات اوقاف الحلة، اذ عمدت بلدية الديوانية على تحديد نقاط أساسية في عملية قضم الأرض والافادة منها في إنشاء مدرسة ومركز شرطة، ومرآب للسيارات. فيما الحت الأوقاف في الوقت ذاته على اصدار صورة قيد، وتغيير جنس استخدام الأرض، ومنع الاهالي من الدفن فيها ورفع رفات ذويهم منها، وتقسيمها الى قطع متساوية وتأجيرها على الناس لتحقيق إيرادات فيها فائدة للدولة عامة والوقف خاصة.

الهوامش

- (١) وردت في قانون الاراضي المادة ٣، ٤، . للمزيد ينظر: عماد احمد الجواهري، تاريخ مشكلة الأراضي في العراق، دراسة في التطورات العامة ١٩١٤-١٩٣٢، منشورات وزارة الثقافة والفنون-الجمهورية سلسلة دراسات (١٣٣) بغداد- ١٩٧٨، ص ٢٩.
- (٢) الدفاتر الخاصة بالأراضي والأوقاف، وأرشيف المديرية العامة للطابو في انقرة ويضم دفاتر التحرير العائدة الى القرن السادس عشر وسجلات الطابو للولايات العثمانية منذ سنة ١٨٤٨.

(٣) مقبرة شعبان بيك، حجة المقبرة صادرة في ٥ كانون الاول ١٩٣٦ بعد تطبيق قانون تسوية حقوق الاراضي رقم (٥٠) لسنة ١٩٣٢، ينظر الملحق رقم (١)، للمزيد ينظر الساعدي في كتابة شعبان بن حامي. الساعدي، حمود حماد، دراسات عن عشائر العراق، مطبعة الانتصار، (بغداد، ١٩٨٨)، ص ٢٤٧.

(٤) العطية، وداي، تاريخ الديوانية قديماً وحديثاً، المطبعة الحيدرية، (النجف، ١٩٥٤)، ص ٤٨.

(٥) أشار العطية إلى إمكانية استخدام الإدارة العثمانية هذه الطريقة بمحاولة منها للسيطرة على القضاء مالياً وإدارياً، المصدر نفسه، ص ٤٧.

(٦) المصدر نفسه، ص ٤٨

(٧) العمر، عبد الجبار، (كتاب ذيل مطالع السعود او تاريخ الشاوي)، مجلة آفاق عربية، بغداد، العدد ٦، ص ٧، شباط، آذار ١٩٨١، ص ص ٧٢-٧٣.

(٨) الساعدي، المصدر السابق، ص ٢٤٧.

(٩) لم تحدد الصفة الإدارية لشعبان بك بصورة واضحة في اغلب المصادر والوثائق، لكن يمكن التأكيد أنها لم يكن قائم مقام في الديوانية بل ملتزم للضرائب. للمزيد من التفصيل ينظر: سامي ناظم المنصوري، الديوانية في العهد العثماني الأخير ١٨٥١-١٩١٧ ص ص ٦٧-٦٨. العمر، المصدر السابق، ص ص ٧٢-٧٣؛ العطية، المصدر السابق، ص ص ٤٧-٤٩.

(١٠) الساعدي، المصدر السابق، ص ٢٤٧.

(١١) الموح، فاضل صلال، مذكرات الحاج صلال فاضل الموح، تقديم وتعليق كامل سلمان الجبوري، مطبعة العاني، (بغداد، ١٩٨٦)، ص ٢٦.

(١٢) الريشاوي، متعب خلف جابر، أمانة الخزاعل في العراق نشأتها وتطورها وعلاقاتها المحلية و الإقليمية ١٠٥٠-١٢٨١ هـ/١٦٤٠-١٨٦٤ م، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية /جامعة القادسية، ٢٠٠٧، ص ١٨٤.

(١٣) العطية، المصدر السابق، ص ٤٨.

(١٤) يذكر انه دفن في بستان السيد حمود السيد خلف الحسيني العذاري، العطية، المصدر السابق، ص ٤٨.

(١٥) قصة شعبان بيك قائم مقام الديوانية، مجلة العيون، الوقف السني في الديوانية، العدد ٨، لسنة ٢٠٠٤، ص ٣٣.

(١٦) الساعدي، المصدر السابق، ص ٢٥٧.

(١٧) العطية، المصدر السابق، ص ٤٨؛ ينظر الملحق رقم (١)

(18) Administration Report for 1918 of division and districts of the occupied territories in Mesopotamia vol 1 p202 في (الديوانية في الدورى، أسامة عبد الرحمن)، (الديوانية في سنوات الاحتلال البريطاني ١٩١٧-١٩٢٠)، مجلة القادسية للعلوم التربوية، العدد ٤، م ٢، كانون الأول ٢٠٠٢، ص ٢١٧

(١٩) مقبرة شعبان بيك، سجل الأراضي، رقم السند ٣١، كانون الأول ١٩٣٦، محفوظ في الملف رقم (٢) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية، ينظر الملحق رقم (٢)

(٢٠) الكتاب ذي العدد ١٩٠٩٣، كانون الثاني ١٩٤٧ من مديرية أوقاف الحلة الى متصرفية لواء الديوانية؛ كتاب ذي عدد ١٦٧، شباط ١٩٤٧ من مديرية أوقاف الحلة الى متصرفية لواء الديوانية؛ كتاب عدد ٢٣٥٨، ١١

- شباط ١٩٤٧ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية طابو الديوانية ؛ كتاب عدد ٢٩،٥١٤٧، ٢٩ أيلول ١٩٨٦ من مديرية التسجيل العقاري في الديوانية الى مديرية الأوقاف و الشؤون الدينية في القادسية ؛ كتاب عدد ٦٨٠٧، ٢٨ آب ٢٠٠٠ من مديرية التسجيل العقاري في القادسية الى ملاحظية أوقاف القادسية ؛ كتاب عدد ٤٣٨، ١٣ أيلول ٢٠٠٤ من مديرية التسجيل العقاري في الديوانية الى الهيئة العراقية للملكية /الكرخ /٢. محفوظة في الملف رقم (٢) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.
- (٢١) كتاب ذي العدد ٣٥٤، ٤ كانون الثاني ١٩٦٦ ، من مديرية أوقاف الحلة الى رئاسة ديوان الأوقاف/الأملاك ؛كتاب ذي العدد ٥٩٢٣، ١١ كانون الثاني ١٩٦٦ مديرية أوقاف الحلة الى متصرفية لواء الديوانية ؛كتاب عدد ١٠٥٢، ١١ كانون الثاني ١٩٦٧ وهو عبار عن قرار من متصرفية لواء الديوانية . . المحفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.
- (٢٢) الوقائع العراقية، بغداد، العدد ١٤٢٢، ٢٣ آيار ١٩٣٥، ص ٤ .
- (٢٣) كتاب ذي العدد ٢٤٨/١٠/١٢٣، ١٧ كانون الثاني ١٩٦٨ ، من مديرية أوقاف الحلة الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٣٤٨/١٠/٧٠٤، ٩ آذار ١٩٦٨ من مديرية أوقاف الحلة الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٣٤٨/١٠/١٣٢٦، ١٨ آيار ١٩٦٨ من مديرية أوقاف الحلة الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٣٤٨/١٠/٢٢٨٦، ٢٠ آب ١٩٦٨ من مديرية أوقاف الحلة الى مديرية طابو الديوانية. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية. ينظر الملحق رقم (٣،٤)
- (٢٤) كتاب ذي العدد ٥١٤٧، ٢٩ أيلول ١٩٨٦ من مديرية التسجيل العقاري في القادسية الى ملاحظية أوقاف القادسية ؛ كتاب ذي العدد ٦٨٠٧، ٢٨ آب ٢٠٠٠ من مديرية التسجيل العقاري في القادسية الى ملاحظية أوقاف القادسية ؛ كتاب ذي العدد ٤٣٨، ١٣ أيلول ٢٠٠٤ من مديرية التسجيل العقاري في الديوانية الى الهيئة العراقية للملكية/الكرخ/٢ . محفوظة في الملف رقم (٢) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.
- (٢٥) هناك وثيقة تعرضت للتلف تعود الى سنة ١٩٣٦ في حدود واضحة لمقبرة شعبان بك، الكتاب ذي عدد ١١٦/٥/٩٥٥، تشرين الأول ١٩٥٦ من محكمة لواء الديوانية الى مديرية طابو الديوانية.
- (٢٦) المصدر نفسه.
- (٢٧) كتاب ذي العدد ٥٢٥٦، ٢٠ نيسان ١٩٥٦، من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية الأوقاف العامة . محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.
- (٢٨) كتاب ذي العدد ٤٥٧٤، ١٦ نيسان ١٩٦٨ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٩٣٩٣، ٢٨ تموز ١٩٦٨ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية أوقاف الحلة؛ كتاب ذي العدد ٣٣٤٠، ١١ آب ١٩٦٨ من مديرية طابو الديوانية من مديرية أوقاف الحلة/الإدارة، كتاب ذي العدد ٥٥٤٨، ١٨ آب ١٩٦٨ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية شرطة اللواء؛ كتاب عدد ٢٢٨٢، ١٩ آب ١٩٦٨ من مديرية أوقاف الحلة الى مديرية طابو الديوانية. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.
- (٢٩) ينظر ملحق رقم (٦).
- (٣٠) كتاب ذي العدد ٣٦٣٤، ٢٧ آب ١٩٦٨ من مديرية طابو الديوانية الى متصرفية لواء الديوانية/الأملاك؛ كتاب ذي العدد ١٠٩٣٩، ٢٧ آب ١٩٦٨ من متصرفية لواء الديوانية الى السيد ميري الحاج سلمان الجبار بواسطة قائمية قضاء الديوانية؛ عريضة بتاريخ ٢٨ آب ١٩٦٨ من ميري الحلج سلمان الى متصرف لواء

الديوانية؛ كتاب عدد ٢٤١٥، ٢٩ آب ١٩٦٨ من مديرية أوقاف الحلة الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ١١٠٢، ٣١ آب ١٩٦٨ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية طابو الديوانية. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

(٣١) تقرير كشف المرفق بكتاب متصرفية لواء الديوانية عدد ٣٧٢، ٣١ آب ١٩٦٨ من مديرية طابو الديوانية (٣٢) كتاب ذي العدد ٧٦٣٢، ٥ أيلول ١٩٦٨ من قائممقامية قضاء الديوانية الى رئاسة بلدية الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٢٥٢٩، ٨ أيلول ١٩٦٨ من مديرية أوقاف الحلة الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٧٧٣، ٩ أيلول ١٩٦٨ من قائممقامية قضاء الديوانية/المالية الى متصرفية لواء الديوانية/الأملاك؛ ملفه رقم (٢) المصدر السابق، كتاب ذي العدد ١٢٠٩٢، ١٨ أيلول ١٩٦٨ من متصرفية لواء الديوانية الى قائممقامية قضاء الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٧٨٤٦، ٢٥ أيلول ١٩٦٨ من قائممقامية قضاء الديوانية الى مديرية ناحية الشافعية؛ كتاب ذي العدد ١٢٨٧، ٧ تشرين الأول ١٩٦٨ من متصرفية لواء الديوانية الى وزارة المالية /الأملاك. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

(٣٣) كتاب ذي العدد ٨٢٥٠، ٧ تشرين الأول ١٩٦٨ من متصرفية لواء الديوانية/الإدارة المحلية الى مديرية طابو الديوانية. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

(٣٤) كتاب ذي العدد ٢٨٦٥، ٨ تشرين الأول ١٩٦٨ من مديرية أوقاف الحلة الى حاكمية تحقيق الديوانية. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

(٣٥) كتاب ذي العدد ٦٨/ب/٩٩، ٣١ تشرين الأول ١٩٦٨ من محكمة بداءة الديوانية الى متصرفية لواء الديوانية. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

(٣٦) تقرير كشف المرفق بكتاب ذي العدد ١٩١٥، ١٨ تموز ١٩٦٨ من مديرية أوقاف الحلة الى إمام جامع الديوانية. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

(٣٧) الجدول من أعداد الباحثان بالاعتماد على: قصة شعبان بيك قائمقام الديوانية، مجلة العيون، وقف السني في الديوانية، العدد ٨، لسنة ٢٠٠٤، ص ٣٦

(٣٨) نقلا عن: المصدر نفسه ص ٣٧.

(٣٩) كتاب ذي العدد ٨٥٢٤، ١٧ كانون الأول ١٩٥٦ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية أوقاف الحلة. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

(٤٠) كتاب ذي العدد ١٤٤٤، ٢٤ نيسان ١٩٥٧ من متصرفية لواء الديوانية إلى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ١٩٠٧، ٩ أيار ١٩٥٧ من مديرية طابو الديوانية الى متصرفية لواء الديوانية؛ كتاب ذي العدد ١٦٢٠، ١٢ أيار ١٩٥٧ من متصرفية لواء الديوانية/الإدارة المحلية الى مديرية طابو الديوانية. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

(٤١) كتاب ذي العدد ٧٨/ب/٥٧، ٨ أيلول ١٩٥٧ من محكمة بداءة الديوانية الى متصرفية لواء الديوانية. محفوظة في الملف رقم (٢) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

(٤٢) كتاب ذي العدد ٣٤٤٥، ٨ حزيران ١٩٥٧ من رئاسة بلدية الديوانية الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ١٠/٢٤٨، ٢٢ حزيران ١٩٥٧ من مديرية أوقاف الحلة الى مديرية الأوقاف العامة؛ كتاب ذي العدد ٣٧٠/١٠/٢٤٨، ٢٩ حزيران ١٩٥٧ من مديرية أوقاف الحلة الى رئاسة بلدية الديوانية. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

(٤٣) المصدر نفسه.

(٤٤) كتاب ذي العدد ٩٩٦، ٢٣ تموز ١٩٥٧ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية أوقاف الحلة.

(٤٥) كتاب ذي العدد ٣٩٢/٤٦، ٩ أيلول ١٩٥٧ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية أوقاف الحلة؛ كتاب ذي العدد ٨٣٨، ١٤ تشرين الأول ١٩٥٧ من مديرية الأوقاف العامة الى مديرية أوقاف الحلة. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

(٤٦) كتاب ذي عدد ١٠٥٢٦، ٨ آب ١٩٦٤ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٣٨٧٢، ٨ آب ١٩٦٦ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٢٦٥٧، ١٢ أيلول ١٩٦٦ من مديرية أوقاف الحلة الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي عدد ٦١٢، ٢٠ أيلول ١٩٦٦ من مديرية طابو الديوانية الى مديرية أوقاف الحلة ؛ كتاب ذي العدد ٣٣٧، ٢٨ كانون الثاني ١٩٦٨ من مديرية طابو الديوانية الى متصرفية لواء الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٢٨٥/١٠/٢٤، ٤ شباط ١٩٦٨ من مديرية أوقاف الحلة الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٥٠٤، ٦ تموز ١٩٦٨ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٢٨٣، ١٣ تموز ١٩٦٨ من مديرية طابو الديوانية الى متصرفية لواء الديوانية/الإدارة المحلية؛ ملفه رقم (٢)، المصدر السابق، كتاب ذي العدد ٥١٥٢، ١١ تشرين الثاني ١٩٦٨ من متصرفية لواء الديوانية/الإدارة المحلية/الأماك الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٢٢٨٢، ١٩ أيلول ١٩٦٨ من مديرية أوقاف الحلة الى مديرية طابو الديوانية. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

(٤٧) تقرير الكشف المرفق بكتاب ذي العدد ١٩١٥، ١٨ تموز ١٩٦٨ من مديرية أوقاف الحلة الى إمام جامع الديوانية. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

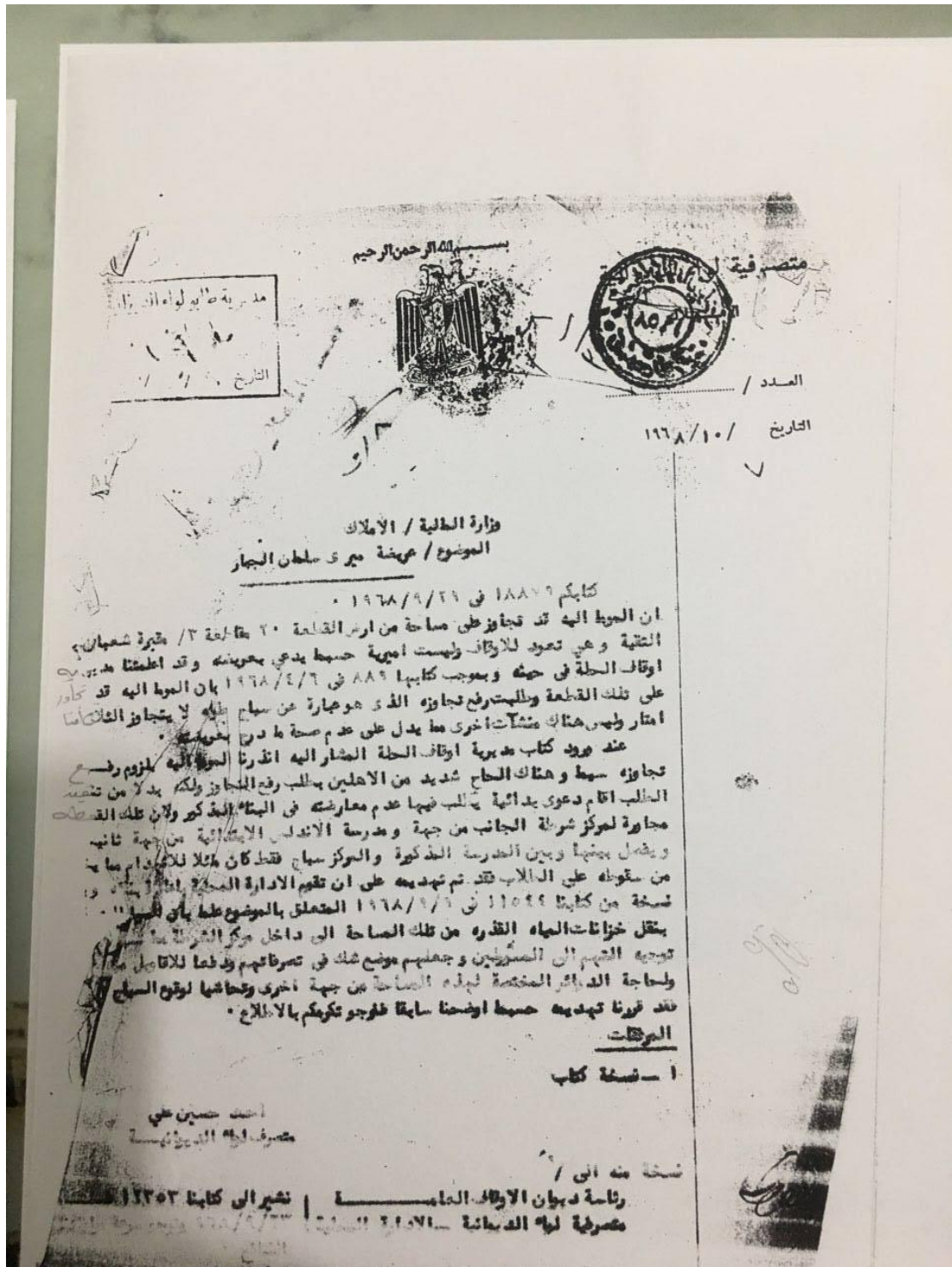
(٤٨) تقرير الكشف المرفق بكتاب عدد ٩٠١٧، ٢٨ تشرين الأول ١٩٦٨ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية طابو الديوانية. محفوظة في الملف رقم (٢) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

(٤٩) كتاب ذي عدد ٥٢٢، ٣١ أيار ١٩٦٠ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية طابو الديوانية. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

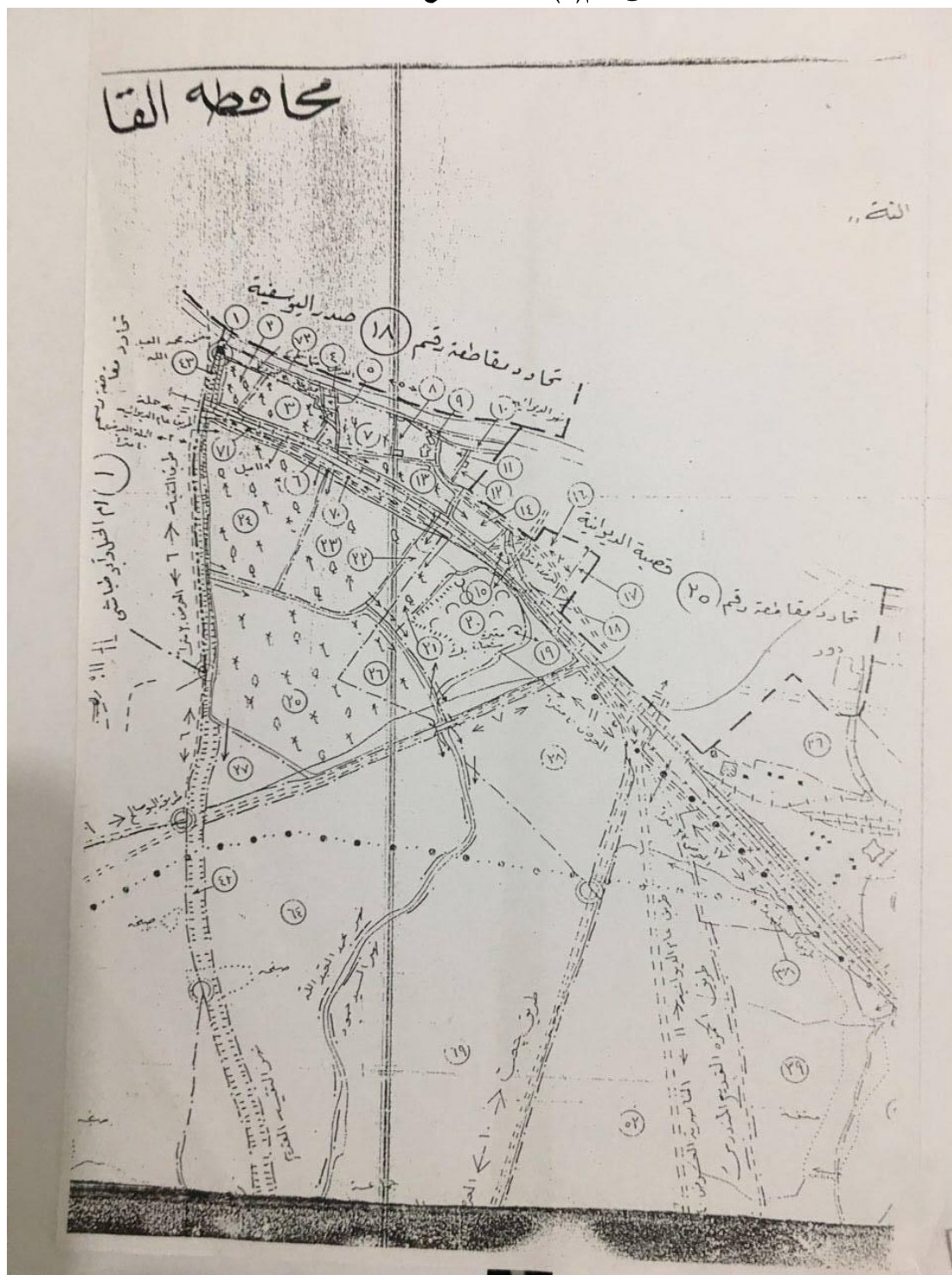
(٥٠) كتاب ذي العدد ١٠٥٢٦، ٨ آب ١٩٦٤ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٣٨٧٢، ٨ آب ١٩٦٦ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٢٦٥٧، ١٢ أيلول ١٩٦٦ من مديرية أوقاف الحلة الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٦١٢، ٢٠ أيلول ١٩٦٦ من مديرية طابو الديوانية الى مديرية أوقاف الحلة ؛ كتاب ذي العدد ٣٣٧، ٢٨ كانون الثاني ١٩٦٨ من مديرية طابو الديوانية الى متصرفية لواء الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٢٨٥/١٠/٢٤، ٤ شباط ١٩٦٨ من مديرية أوقاف الحلة الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٥٠٤، ٦ تموز ١٩٦٨ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٢٨٣، ١٣ تموز ١٩٦٨ من مديرية طابو الديوانية الى متصرفية لواء الديوانية/الإدارة المحلية؛ ملفه رقم (٢)، المصدر السابق، كتاب ذي العدد ٥١٥٢، ١١ تشرين الثاني ١٩٦٨ من متصرفية لواء الديوانية/الإدارة المحلية/الأماك الى مديرية طابو الديوانية؛ كتاب ذي عدد ٢٢٨٢، ١٩ أيلول ١٩٦٨ من مديرية أوقاف الحلة الى مديرية طابو الديوانية. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

- (٥١) تقرير الكشف المرفق بكتاب ذي العدد ٩٠١٧، ٢٨، تشرين الأول ١٩٦٨ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية طابو الديوانية . محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.
- (٥٢) كتاب ذي العدد ٧٩٦٦، ١٩، نيسان ١٩٦٤ من مديرية أوقاف الحلة الى متصرفية لواء الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٨٣٨٤/ ١٠٠٦، ٢، آيار ١٩٦٤ من وزارة الأوقاف /الأملاك الى متصرفية لواء الديوانية؛ كتاب ذي العدد ٢٦٣٤، ١٨، آيار ١٩٦٤ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية أوقاف الحلة؛ كتاب ذي العدد ٢٩١٣، ٢٦، آيار ١٩٦٤ من متصرفية لواء الديوانية/الإدارة المحلية/الأملاك الى مديرية طابو الديوانية. محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.
- (٥٣) ينظر الملحق رقم (٧)
- (٥٤) قصة شعبان بيك قائمقام الديوانية، ص ٣٧. كتاب ذي العدد ١٠٥٢٦، ٤، آب ١٩٦٤ من متصرفية لواء الديوانية الى مديرية طابو الديوانية، الكتاب محفوظة في الملف رقم (١) بمديرية الوقف السني لمحافظة الديوانية.

ملحق رقم (٢) عريضة ميرى سلمان الجبار بتاريخ ١٠/٧/١٩٦٨م



ملحق رقم (٣) مخطط يوضح حدود المقبرة



ملحق رقم (٦) وثيقة تبين صفة الارض

الرقم ٢٠٠
صدر بموجب المائدة (٢٠) من قانون تسوية حقوق الاراضي رقم (٥٠) لسنة ١٩٣٢

المدعى عليه
المدعى عليه

(١٨) من القانون قد نظمت خارطة السكاسترو
في الاصل / وان حدود القطع
الحقوق المجردة والعقود -
لها حق المرور على القطعة رقم (١٩) ولها حق المرور من القطعة
حق المرور للقطعة رقم (١٩) مقاطعة (٣) كما هو مبين في الخارطة

الصفحة	الوصف	الاولى	متر مربع	اولك	الرقم
متروكة	الارض المتخذة مقبرة	غير صالحة للزراعة	-	-	٢٧
	مجموع مساحة القطعة		-	-	

مأهية التسجيل في التسوية: - الفرازا وتمتصيح

النايب: - دودة تالين الاول / ٦٣١ الداعي

مديرية الاوقاف المسماة نهاية عن الجمهور

ملحق رقم (٧) قسام شرعي من محكمة الاحوال الشخصية في الكرادة بتاريخ ٢٢/٨/٢٠٠٠م

(١)

محكمة الاحوال الشخصية
في الكرادة

العدد / ٩٢٧
التاريخ / ٢٠٠٠/٨/٢٢

((قسام شرعي))

تشكلت محكمة الاحوال الشخصية في الكرادة بتاريخ ٢٢/٨/٢٠٠٠ من قاضيها السيد
عبدالمعز السعدى واصدنت ما هوأت :-

بناءً على ما جاء بالبيان المقدم اليها من مختار مجلة ٩٠٥ الكرادة وشهادة الشاهدين
كل من ناظم توفيق احمد ، ومهدى حميد مجيد ، فقد ثبت للمحكمة وفاة (شعبان بك عثمان)
بتاريخ ١٨٦٠ وبموجب حجة الوفاة المرقمة ٢٥/٢٠٠٠ في ٢٠٠٠/٨/٢٢ في الاحوال الشخصية في الديو
وانحصر ارثه الشرعي بكل من ولديه (بهجت وصبيح) وابنته (فهيمة خاتون)
ثم توفي كل من بهجت وصبيح بلا عقب ، ثم توفيت (فهيمة خاتون) عن بناتها كل من (عائشه
ووجيهه بنتي عبد الفتاح) ثم توفيت ووجيهه عبد الفتاح عن ولديها (باهر وهاجر ولدى فائق)
ثم توفي (هاجر فائق) حسب صورة القيد المرقمة ٥٠٠ / ٩٨٣٣ في ٢٠٠٠/٨/٢٠ في الاحوال
الكرادة عن اولاده حارث وفالح ورجاء فقط . ثم توفيت (عائشه عبد الفتاح) وانحصر ارثها
بأولادها نديم واحمد وزكي ومنذر اولاد جميل حافظ . ولا وارث غير المذكورين .
وعليه وبناءً على ما تقدم فقد صحت المسألة الارثيه للمتوفي (شعبان بك عثمان) من (٤٠) سهم
موزعه كما يلي :-

١ - الى / هاجر فائق (١٠) سهم ٢ - الى كل من / حارث وفالح ولدى هاجر فائق
٣ - الى / رجاء هاجر فائق (٢) سهم ٤ - الى كل من / نديم واحمد وزكي ومنذر
اولاد جميل حافظ (٥) سهم

وبناءً على طلب الوارث (منذر جميل حافظ) المؤرخ في ٢٠٠٠/٨/٢١ صدر هذا القسام
وفق القانون في ٢٠٠٠/٨/٢٢ .

القاضي

٢٢

١٩٧